

أمر إسناد

==



رئيس مجلس الإدارة

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

تحية طيبة وبعد ،،

نشتраф بيان نرسى رفقى هذا نسخة من العقد رقم
٢٠٢٤/٢٠٢٣/١٢١٠٢٣٠٢٠٢٤ (٩٩٤/٢٠٢٣/٥٤٦)
جنبيه (فقط وقدر خمسة مليون وسبعمائة الف جنبيه لا
غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "إسناد
أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار
الكهربائى السريع (الفيوم / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ
أعمال الجسر الترابي القطاع الثانى (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم
٢٠٠,٨٥٠ إلى ٢٠٣٥٠ بطول ١,٥ كم اتجاهة ملوي
بالأمر المباشر على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة
بهذه العملية هذا وستولى "للمنطقة السادسه - بني سويف" "
الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .
وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،

(التوقيع)

محمد / أبو بكر احمد حسن عساف

رئيس الإدارة المركزية

للشئون المالية والإدارية





وزارة النقل
المدينة العامة للطرق والكبارى
أنيسون مجلس الإدارة

عقد مقاولة

٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

الموضوع: إسناد أعمال الجسر الترابي وأعمال الصناعية للخط الشانلي لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بنها / الأقصر / أسوان / أبو سنبلا) لتنفيذ أعمال الجسر الترابي القطاع الشانلي (بني مزار / منظوط) المسافة من الكم ٣٠٠,٨٥٠ إلى الكم ٣٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم الجبة ملوى (بأثر المباشر)

رقم العقد: ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ٤٩٩

أنه في يوم الخميس الموافق ١٢ / ١٠ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

العينة العامة للطرق والكباري .
ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى
بحصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و " شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية "

ويعتليها السيد الأستاذ / محمد أبو عجالة يحيى
بحصفته / مدير الشركة

رقم قومي / ٣٩١٠٣٠٥١٨٠٣٦٥
بطاقة ضريبية / ١٩٩-١٦١-١٩٩
ماموريه ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة .

فترس سجل تجاري رقم / ١٩٧٨١

ومقرها / شارع العاذن ١١٦٦٩ - من البابين - فیصل - الجيزة .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

كل بوجه

١٩٧٨٩

البند الرابعة

قدم الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدره ٢٨٥٠٠ حتىه (فقط وقدره مائتان خمسة وثمانون ألف جنيه لا غير) خصما من مستخلص (١) عمليه اعمال الجسر الترابي مشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع الثاني) بني ميل - منقوط المسافة من الكلم .٥٠٠.٨٥٠٠٠٠٠ حتى رقم ٣٥٠٠٠٠٠ بطول ٢٠٠٠٠٠٠ كم اتجاه ابو فرقاص عقد رقم ٢٤٠٢٣/١١٠٠ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمه الإجمالية للعقد لا يرد إليه او ما تبقى منه إلا بعد التسليم لجنة الإسلام من السلطة طوال مدة ضمان الأعمال المتقدة كضمان أعمال المؤقت أو نظير خطاب ضمان المختصه. ويتم احتجاز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال محل العقد ويرد إليه او ما تبقى منه بعد الاستلام تظل لدى الطرف الأول معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الإسلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٩٨٢ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٩٨٢ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المستدلة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المعبد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الثاني غرامه التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ١٩٨٢ .

البند السابع

يجوز للمهيئة صرف دفعه مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة العقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمه والعمله وغير مقيد بأى شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلى لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٦) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٩٨٢ من مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بشأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعادات والماء والتجهيزات المطلوبة لعباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعه .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بآى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون الجوه إلى القضاء فسخ العقد أو تغيفذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحاله يصبح التسليم النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمه كل خسارة تلحق به بما فيها فرق الأسعار والمصاريف الإدارية من آية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى آية جهة إدارية إما الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يمكن من استيفائه من حقوقه الإداري.

البروكسل

السودانية وباريس



س.ت ١٩٧٨٦

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسية لا تشملها جدول الكعبات للبنود والمراصفات المتعاقد عليهما وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموجة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحويل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ يصدر قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بإبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يتلزم الطرف الثاني بأخذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث إصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتغير مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إدخاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفسه .

البند الحادي عشر

يلزم الطرف الثاني بعمل جلسات تأكيدية للتربية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري وإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتّم العمل بمقتضاه .

البند الثاني عشر

يلزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروفات الإدارية اللازمة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إدخاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفسه .

البند الثالث عشر

يلزم الطرف الثاني يستخرج كافة التراخيص والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمـة للمرافق كما يتلزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وهي حالية حقوق أيـة أصـدرـرـ أو تـلـفـيـاتـ بهاـ يـتـحـمـلـ كـامـلـ المسـؤـلـيـةـ القانونـيـةـ المـتـرـتـبةـ عـلـىـ ذـلـكـ دونـ أـنـيـ مـسـؤـلـيـةـ عـلـىـ الطـرـفـ إـلـاـ بـإـدـارـيـةـ .

مـرسـىـ

الـعـلـمـ وـفـيـ حـالـةـ حدـوـتـ أيـةـ أـصـدرـرـ أوـ تـلـفـيـاتـ بهاـ يـتـحـمـلـ كـامـلـ المسـؤـلـيـةـ الطـرـفـ إـلـاـ بـإـدـارـيـةـ .



البند الرابع عشر
الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي الآتيه تتبع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر
يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعنية من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبيها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر
يلتزم الطرف الثاني بخلافه محل العمل من المهامات والمخالفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أدخل بذلك يقوم الطرف الأول بداخله الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروفات الإدارية اللازمة .

آخر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو محل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والدراسات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخبار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابعة عشر
لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٩٠٢ ولاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بناءات الشروط وأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العاشر والحادي والعشرون

تحتمض الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بخطبيه الدفع بالإكراه ونفي الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سددته على الطرف الأول وللتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لاحكام قانون المضافة

محس
د. رئيس



الجهة المشرفة لتنفيذ العقد



بالتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علىوجه الأكمل لمددة سنتين واحدة لجبيع الأعمال تبدياً من تاريخ الإسلام إلى أعيادال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢٠) لسنة ١٨٣٨ تنظم العقود دون إخلال بعده الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقه الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

تحتتص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون
يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أي تعديلات تجريها الجهة المختصة ب مجلس الدولة على ما جاء فينور هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فرق الزسدة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسماء) - الحدود وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢٠) لسنة ١٩١٨ وطبقاً للتعرفيات والمعدلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٩٢٠) لسنة ٢٠١٩ .

البند السادس والعشرون
حرر هذا العقد من ثلات نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بمحاجتها عند الاقتضاء والزروم .

الطرف الثاني
العينة العامة للطرق والجباري

شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

التوقيع ()
محمد أبو عجيلا بخيبي

الم السيد / محمد حامد أبو عجيلا بخيبي
مدير الشركة

لواء مهندس حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة الخامسة لطرق وبطاري


مدرس
التوقيع ()
احمد

المدير المالي

سر ت ٩٧٥٩



المنطقة العاشرة



وزارة النقل

المدينة العامة للطرق والكباري

الإدارة المركزية لبحوث الطرق

دفتر الشروع والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع الفيلار الكهربائي السريع
القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط)
في المسافة من كم ٢٠٢٤٣٥٠٢ حتى كم ٢٠٢٤٨٥٠١ (تجاه ملوي)
(المنطقة السادسة - بني سويف)

تاریخ المفاوضة: الساعة يوم / ٢٠٢٣ /

عدد الصحفات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المعاصفات القديسية
للسيئة العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

رئيس الإدارة المركزية
للمنطقة السادسة (بني سويف)
مهندس / مهندس / تنفيذ الطرق

مهندس / مهندس /

"حسام بدر الدين"

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والأدارية
أبوياكل احمد حسن عساكر

اللواء /

مسحوقات هامة :-



ORIGIN

١٩٧٦٨

الشروط الخاصة

الشروط الخاصة

أولاً: تجهيزات المقاول الموقعة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يتلزم المقاول بإنشاء مسكنات لانتهاء الأشراف و الاستشاري مزرودة بالأثاث و المكنففات والمسام و البوفيه بمساحة لا تقل عن ٦٠ متر مسطح و تتكون مجدهرة بسافة الترکيبات والتوصلات الكهربائية والمصحية و مكينفات البواراء والفرش والأثاث المناسب و كذلك أجهزة الحاسوب بالعدد المناسب و توفير خدمة الانترنت و مصدر شهرى ٢٣٠ فولت طول اليوم ومصدر للمياه النظيفة الصالحة للشرب وخزان صرف صحى بالإضافة الى وجود شرفاين متعدد و يتلزم المقاول بتغيير موقع العمل ببعض الإجراءات التي تشكل تنفيذ المشروع بمسمى وظائفه الضرورية ومتابعة ومواصلة الأعمال بين الواقع المختلفة بالمشروع وفي حالة تلاقيهما الشريكة عن توفير المستلزمات والمهام الازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠ جنية (فقط وقدره ألف جنيه لا غير) يومياً، و يتلزم المقاول بأجراء الاختبارات الالزامية مع ضمان توصيل البيانات وإحضار النتائج في وجود طاقم الاشراف يرسله أمن بعميل المنفذة المشرفة والمعامل المرئية بالبيئة بمدينة نصر وعامل الجامعات والبيانات المختلفة و هى اى وقت يراه جهاز الأشراف والمهندسين المشرفين.

٢- معمل المتفق

يشتمل المعمل خلال ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع او بمحله الخالد وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة بجميع مراقبته (اثاث، معدات، أجهزة) وتزويده بالبلاطة والكمبريوه طوال فترة المشروع لاستخدامه في إجراء التجارب الموقبة وقتاً للتقسيل التالي:

- عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- مصدر كمبيوتر أحديت إصدار بستة مراته من طابعة ليزر A4 وستكان.
- جهاز كمبيوتر أحديت إصدار بستة مراته من طابعة ليزر A4 وستكان.
- طاولات وبنشالت للمعمل من الخشب أو الخرسانة.
- أرضيات خرسانية للمعمل بسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- مصدر للمياه النظيفة ويسعة تخزينية لا تقل عن ٧٠٠ لتر.
- وسائل إطفاء الحريق من طفليات والتي يجب إلا تقل عن ٥٥ كم من سائل الإطفاء موزعة وعلقة على الحائط في مسكن مناسب ويتم المسئشف عليها ووضعها دروايا.
- مراوح طرد.
- رشاش لتنبيه الأجهزة عند اللزوم.
- حمام مائي لمجالجة عينات الحرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو الطوب المحر أو أي مادة أخرى مناسبة.

الاحتياطات:

يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالأجهزة الالزمه بحيث تسمح بإجراء الاختبارات الفيسيه الثالثيه وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :

س.ن ١٩٧٨٨



الشروط الخاصة

Soils

**AASHTO/
ASTM**

Mechanical Analysis of Soils

T 88

Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils

T 89

Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method

T 191

Sand Equivalent Test

T 176

- Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and
18-inch Drop

T 180

California Bearing Ratio (CBR)

T 193



AGGREGATES

**AASHTO/
ASTM**

Mechanical Analysis of Aggregates

T 88

Unit Weight of Aggregate

T 19

Organic Impurities in Sand for Concrete

T 21

Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates

T 84

Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates


T 85

- Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles
Machine

T 96

T 112

Clay lumps and friable particles in aggregate



**AASHTO/
ASTM
CONCRETE**

Compressive Strength of Molded Concrete Cubes

ES1658
T 23

Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field

T 26

Quantity of Water to be used in Concrete

T 119

Slump of Portland cement Concrete

T 126

Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory

T 141

Sampling Fresh Concrete


وتزول ملكية المعدات والأجهزة جمبياً للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسليم المشروع وتلتزم المقاول بتأمين كافة المتطلبات المواتق عليها من قبل المهندس واللازم لإخذ العينات واختبارها وتشغيلها وتحكيمها تحددها الهيئة أو أية جهة أخرى أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد العمل بالغذاء والعمال المجرة ولا يتم إقصاء أي قس سبق اعتماده للعمل مستقلة متخصصة وعتمدة تحددها الهيئة في حال عدم إمكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر أو خارجها، هذا ويتم إعتماد معايرة الخلاطات وأجهزة العمل بالموقع من قبل المعامل المركريز بالهيئة.

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على الأقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المزهل المناسب، ويتم إعتماد مهندساته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٣ قسبيين مهرة ورأية عماله أخرى لأخذ العينات وتشغيل العمل.

مع عدم السماح بيه العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع إلا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة إجهزة العمل اللازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرامج الزمنية المعقد.

٢- جهزة المساحة

تلتزم المقاول بتوفير وضمانة إحداث الأجهزة المساجية اللازمة لإنتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تامين مجملة رصد متكاملة (Total Station) بتكامل الملاحات ^{٦٩٧٨٧} قياس مناسب (ميرزان رقمي) ب شامل مشتملاتها، تلتزم المقاول بضمانة لاستخدام الأستشاري أو المهندس المستوفى في تقييم الأفعال المساحية، والمقاول مسؤول عن مساريتها درريا واستبدال في الحالات التي تتعذر حال رسالها للسميات، طبقاً للجداول المؤسفات وتوافق عليها الهيئة وتحول ملكيتها للمقاول بعد نهـر الأعمال والاستلام الابتدائـي للمشروع



الشروط الخاصة

٤- لوحات المشروع

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وتبثت عدد (٢) لوحة كبيرة يكمل أدلى بالمقاسات التي تحددها الـبيـة تبـث بـعـد بدـاـية المـوقـع وعـنـد نـهـاـيـة بـالـاتـجـاهـ المـاـسـكـسـ وـبـالـمـارـافـ المـشـرـوـعـ وـالـمـالـكـ وـالـهـنـدـسـ وـالـفـارـولـ وـنـارـيـخـ بدـهـ.

الـعـلـمـ وـمـدـهـ التـنـفـيـدـ ، وـعـلـىـ المـقاـولـ الحـصـولـ عـلـىـ تـسـرـيـحـ الـجـهـاتـ الـمـغـنـيـةـ قـبـلـ تـشـيـقـاـ ، كـمـاـ يـلـتـزـمـ بـياـزـالـتـهاـ عـنـدـ إـنـتـهـاـ

الـحـاجـةـ إـلـيـهاـ وـفـقـاـ لـتـعـلـيمـاتـ الـمـهـنـدـسـ . وـتـخـصـمـ غـرـامـةـ بـوـاقـعـ ٥٠٠ جـنـيـهـ شـهـرـيـاـ عـلـىـ كـلـ لـوـحـةـ لـاـيـمـ تـرـكـيـبـاـ .

٥- البرنامج الزمني وتنامي التعديلات والتدفقات التقديمة للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المـبـيـنـ بـالـمـاـلـدـ رقمـ ١٣ـ يـالـشـرـوـطـ الـعـامـةـ (ـمـنـ خـلـالـ مـكـتـبـ أـوـ مـهـنـدـسـ مـتـخـصـصـ ذـوـ شـهـادـاتـ عـلـمـيـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ يـعـمـلـ مـعـهـ تـسـلـیـلـ الـمـهـامـ بـالـبـرـنـاـجـ الـزـمـنـيـ مـنـاطـقـاـ وـمـنـضـمـاـ تـناـصـيلـ سـكـافـيـةـ لـتوـضـيـخـ الـطـرـيـقـ الـمـشـرـوـعـ فـيـ الـتـنـفـيـدـ لـكـلـ مـهـمـةـ وـبـيـانـ سـكـافـيـةـ تـداـخـلـ الـأـشـطـةـ وـارـتـبـاطـ بـعـضـهـاـ بـعـضـ وـذـلـكـ وـعـرـضـ الـأـشـطـةـ بـحـيثـ تـوـضـيـخـ الـمـلـدـ الـخـاصـ وـالـتـفـرـيلـ الـمـلـظـوبـ للـتـنـفـيـدـ . باـسـتـخدـامـ بـرـاـمـجـ (ـP~r~i~m~a~v~e~r~a~)ـ اوـ (ـM~i~c~r~o~f~o~t~ P~r~o~j~e~c~t~)ـ يـتـبـيـهـيـزـ رـسـومـاتـ الـوـرـشـةـ الـتـنـصـيـلـيـةـ لـبـنـوـدـ الـعـلـمـ الـمـعـتـدـلـ وـقـرـاتـ الـرـمـنـيـ الـمـعـتـدـلـ مـعـ أـوـ مـسـتـخـلـصـ جـارـيـ وـكـلـلـ تـقـديـمـ الـتـعـديـلـاتـ لـلـبـرـنـاـجـ الـرـمـنـيـ الـمـعـتـدـلـ مـعـ كـلـ مـسـتـخـلـصـ جـارـيـ .

وـعـلـىـ المـقاـولـ أـنـ يـقـدـمـ الـلـطـرـفـ الـأـلـوـلـ مـكـنـلـلـ تـقـرـيـرـاـ مـفـصـلـاـ مـنـ خـلـالـ مـهـنـدـسـ الـمـتـخـصـصـ مـعـ بـرـنـاـجـ تـقـيـيـدـ الـأـعـمـالـ (ـb~r~e~n~a~r~a~g~)ـ وـذـلـكـ عـلـىـ قـفـرـاتـ شـهـرـيـةـ وـنـصـفـ شـهـرـيـةـ ، وـيـكـونـ جـدـولـ الدـفـعـ بـالـصـيـفـةـ الـتـيـ يـقـبـلـهاـ الـمـهـنـدـسـ وـبـيـماـ يـتـرـافقـ سـيـقـوـمـ الـبـرـنـاـجـ الـرـمـنـيـ الـلـتـغـيـدـ الـأـعـمـالـ ، كـمـاـ يـكـونـ بـالـتـقـيـيـلـ الـكـافـيـ لـيـتـمـكـنـ الـمـهـنـدـسـ مـنـ تـقـدـيرـ مـدـىـ تـوـافـقـ قـيـيـةـ فـتـرـاتـ التـوـقـفـ لـلـبـنـوـدـ طـبـيـعـاـ لـطـبـيـعـاـ مـوـقـعـ الـعـلـمـ عـلـمـاـ أـنـ يـتـمـ اـحـتـسـابـ مـدـدـ إـضـافـيـةـ عـنـ تـرـفـقـ الـأـعـمـالـ عـنـ الـظـرـوفـ الـمـاـتـيـةـ .

وـالـبـرـنـاـجـ الـرـمـنـيـ الـمـحـدـثـ وـالـمـتـمـدـ مـنـ الـمـهـنـدـسـ هوـ الـمـرـجـعـيـةـ لـحـسـابـ الـمـدـدـ الـإـضـافـيـةـ وـفـرـقـ الـأـسـعـارـ .

سـيـقـوـمـ الـمـقاـولـ بـالـعـاـقـدـ عـلـىـ جـمـيـعـ خـامـاتـ الـمـشـرـوـعـ بـفـتـرـةـ سـكـافـيـةـ قـبـلـ بـدـءـ تـقـيـيـدـ الـبـنـوـدـ هـذـاـ وـلـنـ يـتـمـ إـحـتـسـابـ مـدـدـ إـضـافـيـةـ أوـ فـرـقـ إـسـارـ عـنـ الـمـوـادـ الـتـيـ يـتـمـ تـدـيـرـهاـ تـسـيـيـجـ الـتـعـدـيـلـاتـ لـلـبـرـنـاـجـ الـرـمـنـيـ الـمـشـرـوـعـ قـيـيـمـاـ عـدـاـ الـبـيـتـوـمـيـنـ وـالـسـوـلـارـ وـجـدـيدـ

الـتـسـلـيـعـ وـالـاسـسـمـتـ .

٦- تأمين سلامـةـ المـرـدـ

يعـبـ علىـ المـقاـولـ أـنـ يـكـونـ مـدـرـكـاـ أـنـ الـطـرـيـقـ الـمـالـلـوـبـ اـشـاـوـهـ يـتـصـلـ بـطـرـقـ قـائـةـ ذاتـ حـرـكـةـ نـقـلـ وـمـوـرـدـ ، وـلـذـلـكـ يـجـبـ عـلـيـهـ تـتـدـيـهـ (ـمـنـ خـلـالـ مـكـنـبـ أـوـ مـهـنـدـسـ مـتـخـصـصـ مـعـنـ الـبـيـتـةـ)ـ مـنـجـيـةـ مـنـصـلـةـ تـوـضـيـخـ مـقـتـرـجـاتـهـ لـتـجـبـ الـأـتـارـ الـسـلـيـلـةـ عـلـىـ حـرـكـةـ وـتـدـقـقـ الـمـرـدـوـرـ أـشـاءـ تـقـيـيـدـ مـخـتـلـفـ أـنـوـاعـ الـإـنـشـاءـ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ إـنـدـادـ خـطـلـ إـدـارـةـ وـتـقـيـيـمـ الـمـرـدـوـرـ الـأـتـارـ عـلـىـ حـرـكـةـ وـتـدـقـقـ الـمـرـدـوـرـ أـشـاءـ تـقـيـيـدـ مـخـتـلـفـ أـنـوـاعـ الـإـنـشـاءـ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ إـنـدـادـ خـطـلـ إـدـارـةـ وـتـقـيـيـمـ الـمـرـدـوـرـ الـأـتـارـ تـقـيـيـمـهاـ وـالـإـنـزـامـ بـهـاـ طـوـالـ قـتـرـةـ الـتـنـفـيـدـ لـتـأـمـنـ أـقـصـىـ درـجـةـ آمـانـ لـمـسـتـخـدـمـ الـطـرـيـقـ وـلـفـرـيقـ الـمـلـكـ طـبـيـعـاـ لـلـمـواـصـفـاتـ الـمـتـمـلـلـاتـ الـمـوـرـدـيـةـ وـمـسـتـدـاتـ الـمـطـلـبـ ، وـدـلـيلـ وـسـائـلـ اـتـحـكـمـ الـمـوـرـدـ عنـ الـبـيـتـةـ ، وـمـتـطلـبـاتـ الـجـهـاتـ الـمـعـنـيـةـ وـسـكـافـةـ الـمـتـمـلـلـاتـ الـمـوـرـدـيـةـ بـفـقـرـةـ "ـالـتـنـظـيـمـاتـ الـمـوـرـدـيـةـ"ـ مـنـ مـتـطلـبـاتـ الـإـنـشـاءـ وـالـمـقاـولـ مـسـتـوـلـ مـنـ تـارـيـخـ اـسـتـلـامـهـ مـوـقـعـ الـعـلـمـ عـنـ عـلـاجـ الـتـحـمـيلـاتـ الـمـوـرـدـيـةـ بـفـقـرـةـ "ـالـعـادـمـ لـلـمـوـرـدـ"ـ الـمـوـرـدـ يـكـونـ سـلـبـيـاـ عـلـىـ الـحـرـكـةـ الـمـوـرـدـيـةـ اوـ تـرـدـيـ إـلـىـ حـوـادـتـ تـظـيـيـرـ بـطـولـ الـطـرـيـقـ يـسـطـعـ الـعـلـمـ عـنـ عـلـاجـ الـرـصـفـ اوـ الـاـسـتـنـافـ .

الـبـيـتـةـ اوـ الـحـرـكـةـ الـمـوـرـدـيـةـ اوـ أيـ منـ عـنـاصـرـ الـطـرـيـقـ .

وـتـجـبـ أـنـ يـتـمـ تـقـيـيـدـ تـلـكـ الـخـطـلـ بـالـتـجـبـ الـمـلـطـلـهـ عـلـىـ الـخـطـةـ قـبـلـ بـدـءـ الـتـنـفـيـدـ ، وـتـمـ الإـلـاعـانـ عـلـىـ الـخـطـةـ الـمـعـتـدـهـ عـلـىـ الـتـنـفـيـدـ تـقـسـمـ سـلـامـةـ مـسـتـخـدـمـ الـطـرـيـقـ وـفـقـاـ لـلـخـطـةـ الـمـعـتـدـهـ وـبـيـهـ تـخـصـمـ إـلـاعـانـ شـافـةـ الـتـنـاـصـيلـ مـنـ جـيـهـ المـوـقـعـ وـمـوـعدـ الـبـيـهـ وـالـمـدـدـ وـجـدـودـ الـسـرـيـةـ مـعـ كـرـوـكـسـ تـرـضـيـسـ وـذـلـكـ عـلـىـ تـنـتـةـ الـمـاـلـكـ دـوـنـ أـيـةـ تـسـكـلـةـ إـضـافـيـةـ عـلـىـ الـمـالـكـ .

وـيـجـبـ عـلـىـ الـمـقاـولـ تـرـوـيـدـ فـرـيقـ الـمـلـلـ بـمـهـنـدـسـ مـقـبـخـ ٦٧٨٨٥ـ عـالـ ١٥٠ـ الـسـلـامـ الـمـوـرـدـةـ لـتـخـلـيـطـ وـتـصـمـيمـ وـمـتـابـعـةـ اـعـمـالـ الـتـحـمـيلـاتـ الـمـوـرـدـيـةـ وـتـوـجـيـةـ حـرـكـةـ الـمـرـدـوـرـ فـيـ مـنـاطـقـ الـعـلـلـ وـعـوـلـلـ الـمـلـطـلـهـ بـسـيـاقـ مـعـ دـلـيلـ وـسـائـلـ الـتـحـمـيلـ

الشروط الخاصة

- الصادر عن الهيئة وسماقة الأنظمة المرورية المملوک بها بما يكفل السلامة الناتجة لمستخدم الطريق والعاملين به إثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجنيائية عن أية حوادث أو اضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع بسبب اخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تصديره في الداومة على استكمال وسائل التحصيم المروري، وتأمين الحرسنة المرورية ليلاً ونهاراً في سماقة مواقع العمل بالمشروع ومهندسين السلامة مسئول عن عمل سكافة التسييرات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقة مراجعة العمل المرور المقترن واستصدار أية توقيع غرامية مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الازمة لتنظيم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير سكافة وسائل تامين سلامة المرور بمعرف العمل على حساب المقاول دون حقوق اعتراض منه ويلتزم المقاول بتوفير اسلالم شاملة من ملابس تامين السلامة لطاقم جهاز الاشراف ويتضمن ولا يتصر على:-
- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) غطاء رأس خنزيف مقوى باليلاستيك وبها شريطة عاكس وبلون معيّر (برتقالي -
 - عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة امان.
- بـ- **السجلات**
- يجب على المقاول وعلى تنفيذه الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لشكل ما يتم تنفيذه، وسكنليك نتائج التجارب المعملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائمًا وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لشكل يوم عمل وقتاً لنحوذج البيانات الذي يعتمد المقاول وتحتمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:
- التاريخ.
 - حالة الملخص.
 - بدء وانتهاء الأعمال لشكل مهمة.
 - أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموعده.
 - تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... الخ وحالتها.
 - تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسلیم (التوريد - التركيب - التقسيم - ...[الخ] لأي من البنود وحالتها.
 - المعدات
 - صائم العمل
 - أصنف وصيحة العاملين

يجدر المقاول تزويد الأمان والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاول الباطن، ويجب توفير مهندس سلامة وفائية (أمن صناعي) مدرب تدريباً جيداً لمتابعة مستوى التأكيد على اشتراكه الأمان للمعاملين والرئيسي المسؤول (خوذة - حذاء - سترة أمان ... الخ)، وإذا تبين أن مهندس الأمان غير مناسب لمقعده فيجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممتلكاته وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

ويبدأ التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرةً وحتى الافتتاح مع إتمام الالتزام الإلزامي بالاستلام الأقصى (٤) افراد بالذات المبنية -

مهندس: ٧٥٠٠ (خمسة وسبعون ألف جنيه)



المشروع الخاص

مساعد مهندس أو ملاحظ هنري : ٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.

عامل عادي : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عامل عادي : ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) للفرد.

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قدر استلامه لموقع العملية وإلا ي Klan للهيئة إن تقرر بالتأمين على حسابه وتحت مستولته دون أن تكون ملزمة بذلك.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف خد المقاولة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للمشروع التعاقدية.

٤- الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعمالين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيذه.

٥- إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وللماضي والإرث، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والملاجئ والمخازن والمتاحف، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة، كما يتضمن المقاول بتنظيم الطريق وتنبيه وتحذير الميل وتنظيم الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وي موافقته.

٦- استلام المشروع واختارات التطهير

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترن مع برنامج زمني للفحوصات الملاحية للإسلام ومكانة إختبارات التشغيل لاعتمادها عن المهندس قبل بدء أعمال الإسلام، عندما يجوب موعد الإسلام الإبتدائي للأعمال المتبقية يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة يصلح أي عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة؛ يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتحصيم التكاليف من المصادرات الإدارية المتبقية على ذلك من المستخلص الختامي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهي تنفيذه وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعمله بحيث يتم تنفيذ المليمة السلطانية أو أية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

٧- الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمنتده من المهندس وسيقوم بإجراء الإختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كفاية التجهيزات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وظائف قوية للقيام بـ ٨- تطهير الإسلام. بالكشف والفحوصات المعملية، على أن تتمكن طلبات بدء واستلام الأعمال وأعتماد المواد وفقاً للنماذج المرفقة ملحق رقم ٣.

٩- الإسلام الأعمالي الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد ١٠- التفعيل بالتفصيل المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتمرير المعاشرات الفنية للنماذج المطلوبات وفقاً للنماذج الموحدة المتمدة من الهيئة، وإن يسمح بالباء بتأثر نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

١١- المعاشرات الفنية

تخضع جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارت ١٢- المعاشرات المعملية لردم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المعاشرات التقاسمية المذكورة بالبندين رقم ١ من مستند المعاشرات ١٣- المعاشرات الشفاعة وتعل المقاول تأمين نسخة شاملة منها بالتوقيع.



مساكن العمال

الشروط الخاصة

١- قياسات الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتثبيت أو توريد أيه أعمال يرى أن من حجمه المطالية ب tatsächتها بإشتراكها أشغال إضافية أو مستحدثة فلينبغي عليه الحصول أولاً على أمر ركتاب من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من بيته، وما لم يتم عملية التفاصيل بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يمتد بعده القبابات، كلما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول لبيان فيها أوقات تثبيت هذا العمل الإضافي وإن يتم الدفع عن آية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

حسبما ي licensors ضروريا سيقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات التائفة ونتأكيد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

٢- التصميمات

- على المقاول تقديم كافية الرسومات التفصيلية لجميع عناصر المشروع بتكامل تصاصيلها (لوحات + نوتة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.

٣- التوفيق

المقاول مسؤول عن توقيق الوضع القائم للمشروع شاملًا واستخدامات الأراضى وكافة بنود الإعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معاملها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والتلديه وترتيب هذه الوثائق وأعدادها بشكل مهنى سليم من قبل متخصصين وفقا لما ورد تصصيلا بالفقرة خامسا بهذه الشروط الخاصة.

٤- المواد المستخدمة

يجب أن تنس جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق المقد وضر خطة ضبط الجودة وأئية مواد يقدمها المقاول كبدل لمواد موصوفة بوثائق المقد سيتم مشارتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء، والشكل ويحكون قبولاً بها بموافقة المهندس وإعتماد الهيئة، وتعتبر كفاية المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملحوظة خالصة للهيئة و يجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنوع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الناشئ اللزام طوال فترة الاستخدام، ولن يتم اعتماد أيه مواد للإستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كفاية المعلومات ذات العلاقة واجراء الإختبارات وتحزن كفاية المواد الموردة وقتاً لتصصيات المورد، وعلى المقاول التسويق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام

٥- إنهاء العمل والمستلزمات

إية مواد يتم استخداماً بها دون إذن ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم الشغول وعدم الإدراج في الفاتورة وسيتم رفض أيه مواد مخالفة ويسكون المقاول مسؤولاً عن استبداله دون أي تأخير أو مساطلة، فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقرر المقاول سيل ١٩٧٨٨ أو أياكن جسات هي ليست جزء من المشروع على شفته بنفس نوع الطبيعة، مع إزالة أيه مواد لا يتم احتاجها في العمل إلا شفته



الشروط الخاصة

٤- الأعمل المدققة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال الموقته اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مستنذل عن أي تلفيات ناتجة عن هذه النشاطات الموقته، وعلى المقاول الحصول على موافقة مالكى الأراضى التي تنشأ عليها الأعمال الموقته قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعنى المقاول من مسئولية عن هذه الأعمال أو عن أية اضرار تنجم عن هذه الأعمال الموقته.

٥- التظيمات المروية

١- التقىد بالنظمة المرور والسلامة على الطريق على المقاول التقىد بمسافة انتظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويغير سعر العقد مشتملاً بالإلتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يسكن هناك حاجة بموجب المواقفات أو حاجة العمل لوضع خطة التشغيل لحركة المرور بحسب الأعمال أو بموجب ما تتطلب الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهنديس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطريق المقاضعة يقوم المقاول وعليه تجنبة إن لم تتم بفود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حواجز خرسانية متقدلة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمقبات الإصطلاحية والإقماح والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المحلية وإعتماد من المهندس، كما يتول المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

٦- محظيات تقطيم المرور المدققة

مع التوصيف الكامل لمراحل الإنشاء، يقوم المقاول بإعداد رسومات ورشة تصميبة (Shop Drawings) راعياً التحويلات الموقته المطلوبة لشكل مرحلة من مراحل التنفيذ وقتها لترتيب وأولييات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهنديس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المحلية الأخرى لاعتمادها، ويعتمد المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والممالك قبل الشروع في العمل.

٧- الحواجز المؤقتة والأقماع الملاصقة

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانته الحواجز الخرسانية الموقته والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يتم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك لإزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يسكن العمل جارياً وذلك بعد فوجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس، ي تقوم المقاول كذلك بتنقل وأعادة تركيب هذه الحواجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتوازن مرافقه، كذلك يتم تزويد الحواجز الموقته بمصالح إدارية صفراء متواصة) ثابتة (أو متقطعة) وب مضينة (وتوضع لتحديد جوانب التعميرية لتعديل مستخدم الطريق، ويجب تركيب هذه المصايخ بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاختفاء على أنوار السيارة.

٨- أعمال السلامه المدققة

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانته كل مايلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق التائمة والخدمات والتحولات المرورية لزوم تامين وسلامة وأمان الجمود ومستخدمي الطريق والداعمين بالمشروع حسب تعليمات المهندس ويعتمد منه ويتم فحصها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

٩- أعمدة الإنارة المدققة

١٠- **نحوه الملاحة** يستحسنون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهراء التحويلات الموقته ومناطق العمل، وهي تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأداة موفرة فعل المقاول تنفيذ ذلك ملطفها تامين **السلامة** المرور المتعددة، وينتمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكهراء اللازمة لتشغيل نظام الإضاءة الموقته بما في ذلك الشابلasse والمداتج لميسنة الاتجاه الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التصميبة (Shop-Drawings) لتصميم وتنفيذها للمهندس للإعتماد، كما يتلزم المقاول بالحفاظ على نظام الإلزامي وصيانته وتحفظه طبقاً لشروطه الازمة ومن ثم إزاته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقتة.



الشروط الخاصة

يلزم المقاول بتعيين اشخاص مدربيين في الاماكن التي يحددها المهندس تشكرون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدم الطريق وتوجيهه حركة المرور عند بدأة وصول مناطق تنفيذ الاعمال، ويتم تزويدهم بزيارات (زيادات) فنية عاكسنة اثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

١- التقارير المبدئية:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتحذير وتسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دقىق للطريق (المassisب المطلوبة) - القطاعات العرضية - المحننات الراسية والإفقية - وكذلك الماكين انبيارات جسر الطريق (دوائر الانزلاق) وتقدير خطأ العمل وأعمال التجفيف والاعمال الموقته و برنامجه المشتريات ووريد المواد وفريق العمل والبرنامجه الزمنى المفصل وطرق التنفيذ لراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة وخطأ السلامة والأمن الصناعى،
كما يتلزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقاديم دراسة تقديم التأثير البيئى للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للتراخيص قبل البدء فى تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقا للمعاشر والتوصيات والمواصفات والتصميمات والاسس والاحوال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كله طبقا لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ١ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ .


يسلم مع التقرير المبدئي تقرير تصويف و توثيق الموجودات بالموقع الدعم بالتصوير الفوتوغرافي (فيديو)، والتصوير الفوتوغرافي والذي يجب اعداده قبل البدء فى العمل كىما هو مطلوب بالليند الخاص ببيان المشروع من متطلبات الاشاه، ويشمل منتظم يقوم المقاول بتعديل شفافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس فى اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك،
ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي.

٢- التقارير الشهادية والاسبوعية:

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد ١١ نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية (تقرير عن تقديم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الاسق :
- جميع الاعمال المقيدة بالشارطة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) من المبررات و خطأ المقاول لمعالجته
- تقديم الاعمال المقيدة بالشارطة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) من المبررات و خطأ المقاول لمعالجته
هذا التأخير.
- أي معلومات أو مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .
- تصاميل زيارات المسؤولين للموقع
- بيان بالمعدات وفريق العمل .
- تقريرنتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .
- المعاشر المستخدمة و آية تصصيلات بالوظائف الرئيسية .
- تحديد البرنامج الزمنى للعمل .
- خطأ العمل للشهر التالي .
- تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .
على ان يتم ارافق التقارير الاسبوعية والشهريه المعتمدة مع كل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم ترقيق غرامه ٥٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي ومبانع ٣٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري .

٣- التغافل عن التقرير التراقي للمشروع:

الهلاس مع ادلة القيادة (Maintenance & Operation Manuals) AS Built Drawings ، وضمانات أية اعمال موجودة وسلامة بيانات المشروع ، الاشاه ، ورسومات حسب التنفيذ .



الشروط الخاصة

ويتم تقديم صكافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منتظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس مراجعتها والموافقة عليها من قبل المهندس.

رسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ AS Built Drawings من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والإستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وشافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الإعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقمية على أقراص مدمنجة على أن توضح هذه اللوحات جميع الإعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيطي والقطاعي المعرض وتقامبيل الطريق أعمال التصريف والرافد و الانتشارات والمكباري طبقاً لما تم تنفيذه على أن يتم تسليمها من المستخلص الختامي ولن يتم المصرف إلا في حالة تسليمها للمنتفقة المشرفة على المشروع.

٤- إعداد الصور الفوتوغرافية والتصوير

يلزム المقاول بصفة دورية بإعداد وتحجيم صور فوتوغرافية يتم إلتقطها من قبل فني منتهى المقاولة الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً ويحد أدنى ٢٥ صورة بمتاسف مناسب يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها) وكل نسخة في ألبوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري)، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ قديمه وكل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة قديمه يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتبث على النتيجيات مع وضع ما يلي على ظهر الصور:

- اسم صاحب العمل
 - اسم المهندس
 - اسم المقاول
 - رقم الصورة
 - وصف وتعريف الصورة
 - وقت و تاريخ إخذ الصورة
- وبقى النسخة الإلإيكترونية للصور الديجيتال (أو النتيجيات) لحين انتهاء شامل المشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي ولن يتم الصرف إلا في حالة تقديمها للمنتفقة المشرفة على المشروع، كلما يحب إلا يتم عرض أي من هذه الصور والمستندات إلى أي من وسائل الإعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.
- خاصما : توقيت المشروع
- يختلف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشهوية ويدون أي تكالفة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول إعداد ملفاً لتنفيذ المشروع شامل بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (الصور الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لمصود التقرير الشهوري).
- ويشكلون التوثيق بالفيديو إبداً من استلام الموقع وحتى الإنتهاء من كافة الإعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع شاملة بالفعل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجدات وخاصة تلك التي قد تتغير ترتيبها قبل بدء العمل (جزء من جراء تضمين الإعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم تصوير الموجدات السابقة بالصور ملائمة مع تعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ من ملف توقيف الموجدات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير للمهندس، ويسلم ملف التوثيق شاملة مع الإسلام الإبداعي.

بياناً : إلتقاء المشروع وإخلاء الم不及ع

المقاول مسئول وعلى ثقته بجازة أية مخالفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيم الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وأعتماده، ويقوم المقاول بجازة المنشآت المرفقة والملاود الرئادية وتنظيم الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يحتفل المقاول بتنظيم حرم الطريق وتنبيه وتدريب الميلول وتنظيم الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.

س.ت ٩٧٨٨



الشروط الخاصة

بيان: شفاعة الأسماء

هذا العقد يبنى على أساس المك敏ات المقيدة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلينا بالمرفق وسيتم الدفع عنها وفقاً للشات المقيدة بالعرض الحال لينبؤ الأعمال الموصدة بثائقه المك敏ات المقيدة من الهيئة، ويعتبر الأسماء المقيدة من المقاول شاملة كفاية لتنفيذ المكاليف المباشرة وغير المباشرة؛ وشاملة أي أعمال ذكر بأي من مستدات المقد أنها على تنفيذه أو يتلزم بها المقاول والذين يتحملها المقاول لإنجاز و فهو الأعمال وفناً للمواصفات والشروط الواردة بممستدات العقد بما فيها كفاية الضرائب والتأمينات والدمنات والرسوم بمختلف أنواعها التي تطلبها القانون، ومن ضمن هذه التكاليف الفنادق الأساسية التالية:

١- تكلفة الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كفاية التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستئثار مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها وللأعمال المترتب تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل أي ابحاث تاكيدية ، وتكلفة الأعمال الموقعة ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثلين الهيئة والمهندسين المشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع لممثلي الهيئة وظائف الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتامين الإتصالات، وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات وكسارات، وتوفير وتأمين المخازن والورش، والتزويذ بالملح والمكمريه، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وس كافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار أية مواصفات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتنبيه لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات والحسابات التصميمية ورسومات الورشة التقنية (Workshop Drawings) ، وتوفير الأدوات والمكونات المطلوبة، وأعمال الأرض والحراسة طوال فترة المشروع .وتتضمن التكاليف ذلك ولزالة المنشآت المرفقة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وأعاده الموقع إلى ما كان عليه بموافقه المهندس واعتراض المقاول.

ب- تكلفة الإنشاء

المقاول مسئول عن كفاية تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات الموقعة وزارتها بعد الإنتهاء منها، وتكليف حمائية الخدمات الثالثة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد واختبار العينات بعمل الموقع أو الماء الماء المستقلة وكل ما يلزم لتحقیق متطلبات خطة الجريدة المقيدة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الاجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزمًا عن تقديم تصاصيل إضافية مع تحويل أسعار لتكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينها يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج- تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

تاریخ الإنتهاء ٢٠٢٣/١٢/٣٠ مسئول عن كفاية تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الإنتهاء، ويتعبر سعر العقد شاملة تكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

المقاول مسئول وعلى تنفيذه القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المختتمة وفقاً لمتطلبات العقد.
- أعمال إزالة المخلفات وتسويه الموقع وتجهيز البول.
- مراجعة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المفروضة من المهندس أو الهيئة)
- إيه تكاليف زائد بسبب العمل يوم الجمعة أو الجمعة لـ ١٥٧٨ في الإجازات الرسمية.
- أعمال ومهامات ومستلزمات الأمان (تكاليف الأمان)
- تكلفة استصدار المضامن البنوكية.
- حماية المرافق والخدمات العامة.

أعمال الجسر الراقي بمشروع المطار الكبير إلى المسير
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سبيل)

الشروط الخاصة

- ٥ إعداد الرسومات حسب النسخة (AS built) لبيان العمل المختلفة.

٦ يواص التأمين بكلفة أنواعها وفقاً لما تنص عليه الشائر وشروط العقد.

ثامناً : مدة العقد
يلتزم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور . وتسري هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كشافات موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمأمور .
تسعاً - التزامات المقاول عن الإعمال الاستثنائية

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع اتعاب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التقاد في حالة التأخير بسبب المقاول .

ملحق رقم ١

نوعي رقم (١): الحد الأدنى من المعدات اللازمه للمشروع

يرأس ما ورد بالبندين رقم (٥١) من المواقف القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد

معاييره: المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح ياستخدامها

العدد	نوع المعدة	نوع البند
١	مجمع الخلاطات (إن وجد)	محلل خرسانة مرکزه أرتو ماتيكسيه سعه لا تقل عن طن / ساعه جديدة أو بحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٣ سنوات على أن يتم المقاول شهاده عما فيه من أحد الجهات المعتمده قبل البدء في تنفيذ وقفاً للبرنامجه الزمني المعتمد وتحديث المعاييره ككل
٢	مفرد مياه خامل	مسفله مواد
٣	معلم خرسانه واسكيته إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ لك وات	واسن إنشاء
٤	الطريق (حسب المشروع) المهمات وأدوات ختمه السلامه المروريه	أعمال التعوييلات وتأمين مستخدمين كلارك
٥	مطباً للخطة المعتمدة من المهندس	لودر
٦	اللودر موزعات مياه (تلك مياه سعه لا تقل عن ١٥طن)	أعمال الأنترن
٧	لودر عربه قلاب	جريلر
٨	توك مياه	جريلر
٩	هراس أساس حديد ورقة قي ٩٧٨٧ كم حديد أو بحالة ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	جريلر مزود بمحاسيس لبزد جديد أو بحالة ممتازه لا يزيد عمره عن ٣ سنوات
١٠	يزيد عمره عن ٥ سنوات	أعمال الأساس (إن وجد)

٢١- دوامه سنه ٢٠٢٣

١	يزيد عمره عن ٥ سنوات
٢	هراس أساس حديد ورقة قي ٩٧٨٧ كم حديد أو بحالة ممتازه لا يزيد عمره عن ٣ سنوات
٣	أعمال الأساس (إن وجد)
٤	توك مياه
٥	عربه قلاب
٦	جريلر
٧	أعمال الأنترن
٨	لودر
٩	جريلر
١٠	جريلر مزود بمحاسيس لبزد جديد أو بحالة ممتازه لا يزيد عمره عن ٣ سنوات



الشروط الخاصة

نوع البند	نوع المدحه	بيان البند
جرار زراعي مزود بمحرك	نوع المدحه	جرار زراعي مزود بمحرك
ضاغط ضراء	نوع المدحه	ضاغط ضراء
	نوع المدحه	

- ٥. على المقاول تقديم عينة بالمعدات والإلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-
- نوع ووظيفة المعدة ونحوها وعدد كل منها أثناء التغذية.
- كثافة المعدة وسعة الصحن وحالتها الراهنة.
- التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وقتاً لخطة عمل المقاول.
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوقيتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول المكبات والبرنامح الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو استبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار آية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات الازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً للبرنامج الزمني وفى حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كاماً جاءه أعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠ جنية

(الف جنبه فقط لا غير) كشيقة متوصلة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة. ولاتعنى تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب المقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

تابع ملحوظ رقم ١
نحوذ رقم ٢) فرق العمال

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع والقيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامه الوقائية	١	١٠ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس معيانة (إيكابيتشا / كهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس مهندس بنية الطرق وrogue زمنية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامه مرور	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والملاrod والمباحثين على الدورات التدريبية المناسبة لتنمية مهاراتهم في مركز التدريب التابع للبيئة العامة للطاقة والتكنولوجيا.
- يحدد المهندس الحد الأدنى بمواصفة المطلوب وفقاً لمقابلات العمل والبرنامح الزمني



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم /بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)


الشروط الخاصة

- يحق للمورثة خصم مبلغ ١٠٠ جنية (الف جنية فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المندس ومبلغ ٥٠ جنية (خمسة جنية فقط لا غير) يومياً كقيمة متواسطة في حال عدت قمحة لمن باقى فريق العمل ولاتعفى تلك الخصومات المذكورة من التزاماته المقررة بموجب العقد في الحالات التالية عن تنفيذ الأعمال.



العنوان: قرية العريش، الجبل الأخضر، الإسكندرية، مصر

التلفون: ٥٦٩-١٦١-١٩٩





بيانات الشحنة			
رقم الشحنة	نوع الشحنة	الرحلة	الوجه
ل ٤٩٦٣	قطعات	الرحلة رقم ١٥٣٢	إسكندرية

الطلع على شفاعة في ٢٠٢٤٣٥ هـ بمقدار ٢٠٠٨٧٥ ل.م . ملك لـ [.....]

كم

بيانات الشحنة

بيانات الرحلة



بيانات الشحنة رقم ١٥٣٢ / ل ٤٩٦٣

الطلع على شفاعة في ٢٠٢٤٣٥ هـ بمقدار ٢٠٠٨٧٥ ل.م . ملك لـ [.....]

ش

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
1.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
6.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
7.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
8.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
9.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
10.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
11.	الوجه				


الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
12.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
13.	الوجه				

الرحلة	الوجه	الإجمالي	الرحلة	الوجه	الإجمالي
14.	الوجه				

بيانات الشحنة - إسكندرية

بيانات الشحنة - إسكندرية






لابن حزم

٢٣٦

الطباع بالكتاب (نشر، طبع) مثلاً في من سمعة

مکالمہ نوریہ

25



٢٠٢٣٠١٩٣١٥٢



مكتب إدريس من مهني
للمحاسبات الضريبية

مقاييسة تغذيرية

لصالحة المشاه (الاسم التقليدي) (أكتوبر / ديسمبر)

القاهرة للتجزئي (نشر مقال / مقالة) (نطحة طباعة)

تنفذ شرفة / لم محللة للبيانات الضريبية من محطة

٢٠٢٣٤٣٥٠ إلى ٢٠٢٣٨٦٥٠

١١٥٧٧٠ نطحة طباعة طباعة

٣٣٤٨٠ نطحة طباعة طباعة

١٧١٩٧٠ نطحة طباعة طباعة

٢٣١٤٨٠ نطحة طباعة طباعة

٣١٠٣٠ نطحة طباعة طباعة

٣١٠٣٠ نطحة طباعة طباعة

٤٣٠٣٠ نطحة طباعة طباعة

٥٧٠٠٠٠٠٠


إعصار

مكتب إدريس

المحاسبات الضريبية

رسان إبراهيم كريمة العبدلي مصطفى سعيد

خاتمة مهنية وشهادة للمراجعة



مس. ت. ١٩٧٨

تصاريح التضليل الضريبي - اتفاقية الأزرق
القضاء على الفساد - اتفاقية الأزرق
جنة المحاسبات الضريبية



ملحوظة: إعصار إدريس تغذير يلدين المراجعين